mroftalp htehaB ni knil muideM

مقاطع مفيدة

إذا تنازلت المرأة عن ليلتها هل للزوج أن يغيب عنها ما شاء مع توفير ما تحتاجه من النفقة؟

عبدالمحسن الزامل

السؤال الاول السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته اذا تنازلت المرأة عن ليلتها فهل للزوج ان يغيب عنها ما شاء من من الليالي والايام مع توفير ما تحتاج من الغذاء واللباس والسكن - 00:00:00

اولا كونه مثلا يرغب في تنازلها وهي تتنازل مثلا عن ليلتها آآ هذا وان كان من حيث العصر الجائز لكن يفوت المقاصد الشرعية في النكاح هو الذي خلق لكم انفسكم ازواجا لتسكنوا اليها - 00:00:20

يعني يفوت هذا المعنى والا كيف يحصل المقصود النكاح ومصالح النكاح يتزوج امرأة وفي زواج يعني او يشرط انها مثلا انه لا قسم لها ولا يعني ما يحصل مقصود النكاح - 00:00:52

بهذا لكن قد يكون هناك مقاصد قد يكون الانسان مثلا تزوج امرأة او انه مثلا بعدما تزوجها آآ يحصل مثلا الرغبة عنها ونحو ذلك او لاسباب اخرى مثلا فيريد ان يبقيها - 00:01:11

كونه يحب يريد النفقة عليها وانها لو ربما يكون عليها مشقة وضرر في مسألة نفقتها ويريد ان لا تكون لا يريد ان يجعل النفقة عليها من باب صدقة لو فارقت لو فارقها مثلا عليها او منة ايضا اذا على اهلها اذا كانت عند اهلها - 00:01:31

يريد ان تكون في ذمته حتى تكون نفقة واجبة المقصود انه انه اذا تنازلت المرأة عن ليلتها لا بأس بذلك. لا بأس بذلك كونه يغيب عنها فالعلما يقولون ان اللين - 00:01:58

تابع للنهر العمدة تنقسم هو الليل والنهار تابع لليل فاذا سقط الليل تبعه النهار وهذا في الغالب لان القسم في الليل وقد يكون في احوال نادرة ان يكون القسم مثلا - 00:02:17

او المبيت او الما حكمه في النهار لمن مثلا يكون عمله ليلا وبقاءه عند اهله نهارا مثلا ولكن هذا خلاف الغالب وان كان هذا قد يقع في هذا الزمن كثير مثلا - 00:02:34

اذا اه اتفق على ذلك فلا بأس بذلك. لكن يجب مراعاة انتفاء الظرر ولو ترتب مثلا على مغيبه عنها الضرر عليها او ان كان لهؤلاء ضرر هذا لا يجوز لانه وان كان - 00:02:51

هذا في الاصل يجوز من حيث اه انها يعني هي تنازلت وهو يعني خيرها بهذا الشيء يعني ايران تبقى او تتنازل عن ليلتها وانه مثلا لا مبيت لها ولا حق لها في بقائه عندها - 00:03:10

وهو خيرها ذلك فرضيت بذلك فتبقى على بقية الحقوق من وجوب النفقة لها لكن مع مراعاة انتفاء الظرر فلو ترتب ظرر عليها في ابتداء عادي عنها في نفسها مثلا في يترتب عليها ضرر او على اولاده اذا كان عندها ولاة مثل هذا لا يجوز - 00:03:28

كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته عندنا هذه امور تراعى ينظر حال المرأة هو والسفر هل هو مثلا ضرورة او ليس ضرورة لابد من تقدير مثل هذه الامور - 00:03:53